خطبة الجمعة

التي ألقاها أمير المؤمنين سيدنا مرزا مسرور أحمد أيده الله تعالى بنصره العزيز

الخليفة الخامس للمسيح الموعود والإمام المهدي عليه السلام

بتاريخ ٢٠٢٤/١٠/٢٥

في المسجد المبارك بإسلام آباد في بريطانيا

*****

أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمّدًا عبده ورسوله. أما بعد فأعوذ بالله من الشيطان الرّجيم. ﴿بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ * الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ * الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ * مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ * إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ * اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ * صِرَاطَ الَّذِينَ أَنعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾، آمين

كنا بصدد الحديث عن حصار حصون بني قريظة بعد غزوة الأحزاب، وذلك لمعاقبتهم على إضرارهم بالمسلمين ونقضهم العهد. ولقد ورد مزيد من التفصيل حول هذا الأمر جاء فيه: فلما جهدهم الحصار، نزلوا على حكم رسول الله ﷺ.

واختلفت الروايات حول مدة حصار بني قريظة. فبعضها تقول أنه استمر عشرة أيام، وبعضها خمسة عشر يومًا، وبعضها أربعة عشر يومًا، وذُكر في بعض المواضع أن الحصار استمر خمسة وعشرين يومًا. وقد استنتج مرزا بشير أحمد رضي الله عنه من خلال دراسته للروايات التاريخية المختلفة أن مدة هذا الحصار كانت حوالي عشرين يومًا.

أما فيما يتعلق بتعيين سعد بن معاذ حَكَمًا في هذا القرار، فتفصيل ذلك كما يلي:

أمر رسول الله ﷺ بأسراهم فكتفوا رباطا، وجعل على كتافهم محمد بن مسلمة، ونحوا ناحية، وأُخرجتْ النساء والذرية من الحصون فكانوا ناحية، واستعمل عليهم عبد الله بن سلام، وجمعت أمتعتهم وما وجد في حصونهم من الحلقة والأثاث والثياب وغيرها، ووجدوا فيها ألفا وخمسمائة سيف وثلاثمائة درع، وألفي رمح، وألفا وخمسمائة ترس وحَجَفَة وأثاثا كثيرا، وآنية كثيرة، وخمرا، وجرارا، وسكرًا فأهريق ذلك كله. ووُجد من الجمال، ومن الماشية شيئا كثيرا، فجمع هذا كله.

تواثب زعماء الأوس إلى رسول الله ﷺ فقالوا: يا رسول الله بنو قريظة حلفاؤنا. وقد ندم حلفاؤنا على ما كان من نقضهم العهد فهبهم لنا، ورسول الله ﷺ ساكت لا يتكلم حتى أكثروا عليه وألحوا. فقال رسول الله ﷺ: أما ترضون أن يكون الحكم فيهم إلى رجل منكم؟ قالوا: بلى. قال: فذلك إلى سعد بن معاذ. وورد في رواية أخرى: قال رسول الله ﷺ اختاروا مَن شئتم مِن أصحابي فاختاروا سعد بن معاذ، فرضي بذلك رسول الله ﷺ.

كان سعد رئيسًا لقبيلة الأوس وحليفًا لبني قريظة. وبالتالي لم يطمئن أفراد قبيلة الأوس فحسب بل فرحوا أيضًا لأنهم ظنوا أن الأمر الآن في أيديهم، وكان من عادات العرب رعاية الحليف، ولكن المشيئة الإلهية كان لها قرار آخر، إذ كان قلب سعد الطاهر والمخلص قد قدّم الله ورسوله ﷺ على كل الروابط والعلاقات. وسعد يومئذ في المسجد بالمدينة في خيمة رُفيدة الأسلمية وكانت تداوي الجرحى وكانت لها خيمة في المسجد، وكان رسول الله ﷺ قد جعل سعد بن معاذ فيها، ليسهل له الإشراف على مداواته ويعوده من قريب.

فلما جعل رسول الله ﷺ الحكم إلى سعد خرجت الأوس حتى جاءوه فحملوه على حمار بأعرابي بشندة من ليف وعلى الحمار قطيفة فوق الشندة، وخطامة من ليف.

وكان رجلا جسيما فخرجوا حوله يقولون يا أبا عمرو إن رسول الله ﷺ قد ولاك أمر حلفاء الأوس لتحسن فيهم، فأحسِنْ. وأكثروا من هذا وهو لا يتكلم، حتى إذا أكثروا عليه قال سعد: قد آن لسعد ألا تأخذه في الله لومة لائم. وأقبل سعد إلى رسول الله ﷺ والناس جلوس حوله. وفي الصحيحين فلما دنا من المسجد أي الذي كان فيه رسول الله ﷺ حيث أعده للصلاة ببني قريظة أيام حصارهم قال رسول الله ﷺ: قوموا إلى سيدكم.

وكان رجال من بني عبد الأشهل يقولون قمنا له على أرجلنا صفين، يحيه كل رجل منا حتى انتهى إلى رسول الله ﷺ.

قال رسول الله ﷺ احكم فيهم. يا سعد! فقال الله ورسوله أحق بالحكم. قال قد أمرك الله أن تحكم فيهم. وقالت الأوس: يا أبا عمرو إن رسول الله ﷺ وقد ولاك الحكم في أمر مواليك، فأحسِنْ إليهم، واذكر بلاءهم عندك. فقال سعد أترضون حكمي لبني قريظة قالوا نعم، قد رضينا وأنت غائب عنا (أي نحن اخترنا اسمك في غيابك عنا) اختياراً منا لك ورجاء أن تمن علينا كما فعل غيرك بحلفائه بني قينقاع، ولقد آثرناك ونحن أحوج ما كنا اليوم إلى مجازاتك.

قال سيدنا سعد: سأبذل قصارى جهدي. فسألوه: ماذا تقصد بقولك سأبذل قصارى جهدي؟ فقال سعد: أستحلفكم بالله هل سيكون حكمي حصرا نافذا؟ أتعاهدون بالله أن حكمي سيكون نافذاً؟ فقد سألهم مرة أخرى للتأكد، فقالوا: نعم. ثم التفت سعد إلى حيث كان رسول الله ﷺ، ولكنه لم يخاطبه مباشرة لهيبته وجلاله، بل قال مشيراً إلى حضرته ﷺ وهل يتعهد بذلك الجالسون هنا أيضاً. فقال رسول الله ﷺ والآخرون: نعم.

ثم قال سعد: أحكم فيهم أن يُقتل رجالهم البالغون، وتُسبى نساؤهم وأولادهم، وتُقسم أموالهم، وتُعطى ديارهم للمهاجرين دون الأنصار. فقال الأنصار: نحن إخوانهم وكنا معهم. فقال: أريد أن يستغنوا

عنكم، أي أن يعمل المهاجرون بشكل مستقل. فقال رسول الله ﷺ: يا سعد، قد حكمت فيهم بحكم الله من فوق سبع سماوات.

وفي رواية أن رسول الله ﷺ قال عن حكم سعد: هذا هو الحكم الذي أخبرني الملك عنه سَحَرًا. وقد أورد سيدنا مرزا بشير أحمد رضي الله عنه تفصيل ذلك كالتالي:

وأخيرا بعد حصار دام قرابة عشرين يوماً، وافق اليهود الأشقياء على النزول من حصنهم على حكم رجل، لم يكن يجد في قلبه أي رحمة لهم بسبب أفعالهم رغم كونه حليفهم، ومع أنه كان مثالاً للعدل والإنصاف، إلا أنه لم يكن يحمل في قلبه رحمة ورأفة كما كان يحملها النبي ﷺ المبعوث رحمةً للعالمين. وتفصيل ذلك أن قبيلة الأوس كانت حليفة قديمة لبني قريظة، وكان رئيس القبيلة آنذاك سعد بن معاذ الذي أصيب بجروح في غزوة الخندق وكان يُعالج في فناء المسجد.

جاء سيدنا سعد راكباً، وفي الطريق طلب منه بعض رجال الأوس مراراً وبإلحاح قائلين: بنو قريظة حلفاؤنا، وكما عامل الخزرج حلفاءهم بني قينقاع برفق، نرجو أن تعاملهم برفق ولا تقسُ عليهم. ظل سيدنا سعد يستمع إلى كلامهم صامتاً، وحين زاد إلحاحهم قال سعد: هذا وقت لا يمكن لسعد فيه أن يخشى في الحق لومة لائم. فسكت القوم عند سماع هذا الرد.

حين دنا سعد من النبي ﷺ، قال النبي للصحابة: قوموا إلى سيدكم وساعدوه في النزول من مركبه. ولما نزل سعد وتقدم نحو النبي ﷺ، قال له: "يا سعد، إن بني قريظة قد حكَّموك وأنهم سيقبلون ما تحكم به فيهم."

فرفع سعد نظره إلى قومه من الأوس وقال: "عليكم بذلك عهد الله وميثاقه أن الحكم فيهم بما حكمت؟" أي هل تتعهدون أمام الله أنكم ستلتزمون بالحكم الذي سأصدره في بني قريظة؟ فقالوا: نعم نتعهد. ثم أشار سعد إلى حيث يجلس النبي ﷺ وقال: "وعلى من ههنا" أي وهل يتعهد أيضاً من يجلس هنا بأنه سيلتزم بحكمي؟ فقال النبي ﷺ: نعم أتعهد.

بعد هذا العهد والميثاق، أصدر سعد حكمه: أن يُقتل مقاتلو بني قريظة، وتُسبى نساؤهم وذراريهم، وتُقسم أموالهم بين المسلمين. فلما سمع النبي ﷺ هذا الحكم قال تلقائياً: "لقد حكمت بحكم الله" أي أن حكمك هذا قضاء الله الذي لا رادَّ له. وكان يقصد من كلامه هذا أن الحكم عن بني قريظة قد صدر في ظروف يبدو فيها فعل الله جليا ولذا لا تقدر عاطفة رحمته على منعه، وكان صوابا تماما،

لأن طلب بني قريظة أبا لبابة للتشاور، وصدورَ كلمة من لسانه لا أصل لها وإنكارَ بني قريظة الخضوع لحكم النبي ﷺ وتحاكُمَهم إلى سعد بن معاذ سيدِ الأوس ظنًّا منهم بأنه يراعيهم لكون الأوس حلفاءهم، ثم تمسُّكَ سيدنا سعد بالحق والعدل بحيث انمحى من قلبه تماما التفكير في التحالف، وأخْذَ سيدنا سعد الميثاق من النبي ﷺ قبل إصدار حكمه، أنه سينفَّذ حتما، من المستحيل أن تكون كل هذه الأمور

مصادفاتٍ. بل من المؤكد أن قدر الله كان يعمل في أعماقه، وأن ذلك الحكم كان لله ﷻ وليس لسعد رضي الله عنه.

عن تنفيذ حكم سعد بن معاذ قد ورد أكثر، أن رسول الله ﷺ عاد بعد حكم سعد إلى المدينة يوم الخميس التاسع من ذي الحجة. وفي رواية أنه عاد في الخامس من ذي الحجة. وكتب ابن سعد أنه ﷺ عاد في السابع من ذي الحجة وكان يوم الخميس. وأمر بشأن الأسرى أن يؤتى بهم إلى المدينة. ثم نُقلوا إلى بيت أسامة بن زيد بأمر من رسول الله ﷺ، ونُقلت النساء والأطفال إلى بيت رملة بنت الحارث. وقيل إنهم جميعاً حُبسوا في بيت رملة بنت الحارث. وأمر رسول الله ﷺ بإحضار تمر لهم فنُثر على الأرض.

جاء المسلمون بتمر كثير، فبات اليهود يأكلونها طوال الليل. وأمر النبي ﷺ بالسلاح والأثاث والمتاع والثياب وغيرها فحُملت إلى دار رملة، وأمر بالإبل والغنم لترعى هناك في الشجر.

وقال حضرة مرزا بشير أحمد بهذا الصدد:

يبدو أنه بسبب خيانة بني قريظة وغدرهم وتمردهم وفتنتهم وفسادهم وسفكهم الدماء، كانت المحكمة الإلهية قد قررت سلفا بالقضاء على مقاتليهم عن بكرة أبيهم، حيث يتجلى من الدافع الغيبي الذي دفع النبي ﷺ للقيام بهذه الغزوة أيضاً أن هذا كان قدراً إلهيًا، ولكن الله تعالى لم يشأ صدور هذا القدر على يد رسوله، ولذلك أبقى الله رسوله ﷺ بعيداً تماماً بتصرفاته الغيبية العديدة، وجعل الإعلان عن هذا القدر يتم على يد سعد بن معاذ، كما جعل هذا القرار يصدر على نحوٍ لم يعد بعده النبي ﷺ قادراً على التدخل فيه على الإطلاق، إذ كان ﷺ قد تعاهد على التزامه بحكم سعد بن معاذ مهما كان.

هناك معترضون من الأغيار الذين يطعنون في نبينا ﷺ، ويقومون بتسميم عقول شبابنا أيضا أحيانا بقولهم إنه ﷺ قد ظلم بني قريظة ظلما عظيما. والرد على هذا الاعتراض واضح جدا، وهو أن هذا الحكم ضد يهود بني قريظة لم يصدره النبي ﷺ، بل إن هؤلاء أنفسهم احتكموا إلى سعدٍ الذي كان حليفا لهم والذي كان قد أخذ من النبي ﷺ موثقا بالعمل بحكمه مهما كان.

على كل حال، لما كان تأثير هذا الحكم لم يكن ليقع على شخص النبي ﷺ فحسب، بل على المسلمين كلهم، فلم ير ﷺ أن من حقه أن يبدّل هذا الحكم من عنده، مهما كان يريد العفو والرحمة بهم. هذا هو التصرف الإلهي الذي تأثير قوته جعل النبي ﷺ يقول عفويا: "قد حكمتَ بحكم الله يا سعدُ"، أي إن حكمك هذا يبدو قدراً إلهياً ما كان لأحد أن يغيره.

بعد هذا الكلام، نهض رسول الله ﷺ بصمت وتوجه نحو المدينة وقلبُه يتألم من فكرة أن قوماً كان يرغب كثيراً في إيمانهم أصبحوا محرومين من الإيمان وصاروا هدفاً لغضب الله وعذابه لسوء أعمالهم. وربما في هذه المناسبة قال النبي ﷺ هذه الكلمات المفعمة بالحسرة: "لو آمن بي عشرة من اليهود لآمنت

بي اليهود"، أي لو آمن بي عشرة من اليهود من ذوي النفوذ لكان هناك أمل كبير من الله أن تصدقني هذه الأمة كلها، وبالتالي تنجو من عذاب الله.

نهض النبي – ﷺ من هنالك وأمر بفصل رجال بني قريظة من نسائهم وأبنائهم، واقتيدوا منفصلين إلى المدينة، وأُسكنوا في المدينة في مكانين منفصلين. ثم بأمرٍ من النبي ﷺ قام الصحابة –الذين ربما كان العديد منهم جائعين أنفسهم– بتوفير كميات كبيرة من الفاكهة لبني قريظة، وقد ورد أن اليهود ظلوا طوال الليل مشغولين بتناول تلك الفاكهة.

فلما أصبح رسول الله ﷺ أمر بأخدود، فحُفرتْ بالسوق ما بين موضع دار أبي الجهم العدوي إلى الحجاز الزيت. ثُمّ جاء رسول الله ﷺ ومعه بعض صحابته، فبَعَثَ إلى رجال بني قريظة، فضُربت أَعْنَاقَهُمْ فِي تِلْكَ الْخَنَادِقِ، يُخْرَجُ بِهِمْ إِلَيْهِ أَرْسَالا أي جماعات. وقَدْ قَال بعض منهم لِكَعْبِ بْنِ أَسَدٍ، وَهُمْ يُذْهَبُ بِهِمْ إِلَى رَسُولِ اللّهِ ﷺ: يَا كَعْبُ مَا تَرَاهُ يَصْنَعُ بِنَا (أي محمد رسول الله ﷺ)؟ قَالَ: ما يسوءكم. ويلكم، أفي كل موْطِنٍ لَا تَعْقِلُونَ؟ أَلَا تَرَوْنَ الدّاعِيَ لَا يَنْزِعُ، وَأَنّهُ مَنْ ذُهِبَ بِهِ مِنْكُمْ لَا يَرْجِعُ؟ هُوَ وَاَللّهِ السيفُ، أي ليس هناك أي إمكانية لنجاتكم الآن.

قد دعوتكم إلى غير هذا فأبيتم عليَّ. فقالوا لكعب هذا ليس وقت الغضب، ولو استجبنا لك لما نقضنا العهد الذي كان بيننا وبين محمد (رسول الله ﷺ). فقال حيي بن أخطب: اتركوا هذا التلاوم الآن، فإنه لا يردّ عنكم شيئا، واصبروا للسيف.

وكان علي ابن أبي طالب والزبير بن العوام رضي الله عنهما مَن وُكّل إليهم قتْلُ هؤلاء اليهود. وفي رواية أن هؤلاء اليهود وُزّعوا على جماعات شتى من الصحابة ليقتلوهم.

وقد فصّل حضرة مرزا بشير أحمد هذا الأمر كالآتي: كانت صبيحة اليوم التالي موعد تنفيذ حكم سعد بن معاذ ﷺ. فعيّن النبي ﷺ عدداً من الرجال الأكفاء لتنفيذ المهمة، وجلس في مكان قريب من هنالك وذلك أنه لو بدا أمرٌ يتطلب توجيها منه خلال تنفيذ الحكم أمرَ صحابته بفعل اللازم بدون تأخير، وأيضاً لو التمس شخص من النبي ﷺ أن يعامل بعض المجرمين بالرحم، أصدر الحكم فورا في ذلك، فمما لا شك فيه أن حكم سعد لم يكن يمكن استئنافه أمام النبي ﷺ بشكل قضائي، إلا أنه ﷺ بصفته ملكاً أو رئيساً للدولة كان يستطيع بكل تأكيد أن يستمع إلى التماس الرحمة بشأن أي فرد لسبب خاص. وقد أمر النبي ﷺ بمقتضى الرحمة بأن يُقتل المجرمون واحداً تلو الآخر على انفراد، أي أن لا يكون المجرمون الآخرون حاضرين أثناء قتل واحد منهم. وهكذا جيئ بالمجرمين واحداً واحداً على انفراد، وقُتلوا وفقاً لحكم سعد بنِ معاذ.

وعندما كان حيي بن الأخطب، زعيم بني النضير، يقاد إلى الإعدام، قال للنبي ﷺ: "يا محمد، ما لمت نفسي على عداوتك، ولكن الحقيقة أن من يَخذل الله، يُخذل. ولا بأس بقدر الله، قدر وكتاب".

عندما قيد كعب بن الأسد، زعيم بني قريظة، لمكان تنفيذ حكم إعدامه، حثه النبي ﷺ ضمنيًّا على قبول الإسلام، فأجاب: "يا أبا قاسم، لولا أن تعيرني اليهود بالجزع من السيف لاتبعتك، ولكني أموت على دين اليهود".

ورد ذكر استعفاء اليهودي رفاعة. كتب عنه مرزا بشير أحمد ﷺ: كان هناك يهودي آخر، واسمه رِفاعة، قام بإقناع سيدة مسلمة لتشفع له عند النبي ﷺ، الذي استجاب لاسترحامها وأمر بالمحافظة على حياة رِفاعة. باختصار، كل من شُفع له عند النبي ﷺ في ذلك الوقت، عفا عنه فورًا. هذا دليل على أنه بالرغم من التزامه ﷺ بتنفيذ حكم سعد إلا أن قلبه كان مائلا نحو الرحمة. هذا رد واضح على تهمة ظلمه. و لم يزل ذلك الدأب حتى فرغ منهم رسول الله ﷺ فقتلوا إلى أن غاب الشفق ثم رُدّ عليهم التراب في الخندق وكل ذلك بعين سعد بن معاذ فاستجاب الله دعوته وأقر عينه ﷺ.

وبحسب روايات التاريخ لم يقتل من نسائهم إلا امرأة واحدة منهم يقال لها نباتة تحت رجل من بني قريظة يدعى حكما، وكانت قد قتلت صحابيًّا مسلمًا- وهو خلاد بن سويد ﷺ، الذي كان جالسًا بجانب جدار قلعة بني قريظة- برمي حجر عليه من فوق. فقُتلت قصاصًا لهذا القتل. ولكن بعض كتّاب السيرة لا يتفقون مع هذه الرواية، وفي رأيهم أن واقعة قتل هذه المرأة غير صحيحة بسبب اختلاط بعض روايات بني النضير أو خيبر مع هذه الواقعة، وبسبب قرائن أخرى. والله أعلم.

نجد واقعة ريحانة بنت زيد النضيرية أيضا. تم توزيع نساء وأطفال بني قريظة الأسرى بين مسلمي المدينة. وكان من بينهن امرأة من بني النضير تدعى ريحانة بنت زيد، وكانت قد تزوجت من رجل من بني قريظة اسمه حَكَم. (سبل الهدى والرشاد المجلد ٥ صفحة ٢٢٠)

اختارها رسول الله ﷺ لنفسه. وفي رأي البعض أنها أسلمت، وعند البعض الآخر أن النبي ﷺ اتخذها جارية، وعند آخرين أنه تزوجها. (سبل الهدى والرشاد المجلد ٥ صفحة ١٥)

اختلفت الروايات ولكن سيتبين الحق من الكذب لاحقا. عند تحقيق هذه الرواية يتبين أن كتّاب السيرة قد أخطؤوا فيها. فأولًا هذه الرواية مخالفة للواقع وموضوعة، وإن كان فيها شيء من الحقيقة فهو فقط أنه ﷺ أعتقها فعادت إلى بيت أهلها وتوفيت هناك. وحتى لو افترضنا جدلًا صحة هذه الرواية، فإن النبي ﷺ تزوجها و لم يتخذها جارية.

يذكر حضرة مرزا بشير أحمد ﷺ تحت عنوان "واقعة ريحانة غير الصحيحة":

يكتب بعض المؤرخين أن من بين أسرى بني قريظة كانت امرأة تدعى ريحانة احتفظ بها النبي ﷺ كجارية، وبناءً على هذه الرواية وجه السير وليام موير طعنًا مؤلما للقلب ضد النبي ﷺ، ولكن الحقيقة أن هذه الرواية خاطئة تمامًا ولا أساس لها.

أولًا، فإن رواية البخاري المذكورة أعلاه والتي تبين أن النبي ﷺ وزع أسرى بني قريظة بين الصحابة

تثبت خطأ هذه الرواية. فلو كان النبي ﷺ قد خصص أي امرأة أسيرة لبيته، لكان ينبغي طبيعيًّا أن يُذكر ذلك في رواية البخاري، ولكن ليس هناك حتى إشارة إلى ذلك في صحيح البخاري.

علاوة على ذلك، يثبت بشكل قاطع من روايات أخرى أن ريحانة كانت من بين الأسرى الذين أطلقهم النبي ﷺ إحسانًا، وبعد ذلك غادرت ريحانة المدينة وعادت إلى عائلة بيت أهلها بني النضير وبقيت هناك. وقد صحح هذه الرواية العلامةُ ابن حجر الذي هو من كبار المحققين في الإسلام.

ولكن حتى لو سلمنا أن النبي ﷺ أخذ ريحانة تحت رعايته، فإنها كانت يقينًا زوجته وليست جارية. فمعظم المؤرخين الذين روَوا أن النبي ﷺ أخذها تحت رعايته صرحوا أيضًا أنه كان أعتقها وتزوجها. فقد نقل ابن سعد رواية على لسان ريحانة نفسها تقول فيها إن النبي ﷺ أعتقها ثم تزوجها بعد إسلامها وكان مهرها ١٢ أوقية (٤٠ درهمًا)، وقد صرح ابنُ سعد أن الرواية الأخرى التي اعتمد عليها السير وليام موير خاطئة ومخالفة للواقع، وهي من روايات يُشك في صحتها، وكتب أن هذا هو تحقيق أهل العلم.

باختصار، أولا: كما يُستدَلّ من رواية البخاري وكما صُرح في الإصابة، لم يأخذ النبي ﷺ ريحانة تحت رعايته بل أعتقها، وبعد ذلك عادت للعيش مع عائلتها. ثانياً، لو قبلنا الرواية القائلة بأن النبي ﷺ أخذها تحت رعايته، فإنه ﷺ أعتقها وتزوجها و لم يتخذها جاريةً. كما ورد في رواية ريحانة نفسها التي نقلها البعض، والله أعلم بمدى صدقها.

بالإضافة إلى ذلك، ينبغي أن نتذكر أن هناك اختلافاً كبيراً في الروايات حول اسم ريحانة ونسبها وقبيلتها، لدرجة أن الشك في وجودها نفسه قد لا يُعَدّ غير معقول، خاصة عندما نضع في الحسبان أنها تُذكر كزوجة لشخص هو أهم شخصية تاريخية حتما في العالم. والله أعلم.

وقد جاء في بيان توزيع الغنائم أنه عندما جُمعت الغنائم قَسَّم النبي ﷺ التمر في حصص مختلفة ووزّعها. كان في هذه الغزوة ستة وثلاثون فرسا. وجُعل للفرس نصيبان وللفارس نصيبٌ وللراجل نصيبٌ كذلك. وأُسر في الغزوة ألف من النساء والأطفال.

قبل توزيع الغنائم، أخرج رسول الله ﷺ الخُمسَ. قُسم الأسرى إلى خمس فئات واحتُفظ بالخمس. أعتق ﷺ بعضا منهم ووهب بعضا آخرين وجعل منهم خداما. كذلك أخرج الخُمس من التمر أيضا، ثم قسم الغنائم كلها بعد إخراج الخمس. كان يتم إجراء القرعة لكل حصة، وما خرج في القرعة بصورة الخمس أخذه ﷺ. وعيّن محمية بن جزء الزبيدي مشرفاً على الخمس.

ثم جُعلت أربع حصص من الأموال المتبقية. لقد أعطى رسول الله ﷺ النساءَ أيضا اللواتي حضرن المعركة، ومن بينهن صفية بنت عبد المطلب، وأمّ عمارة، وأم سليط، وأمّ العلاء الأنصارية، وسمراء بنت قيس، وأم سعد بن معاذ، وكبشة بنت رافع.

أرسل رسول الله ﷺ سعد بن عبادة مع مجموعة إلى الشام ليبيع أموال الخمس بما فيها الأسرى وغيرهم وليشتري الأسلحة والخيول بالأموال الحاصلة. في رواية أن عثمان بن عفان وعبد الرحمن بن عوف اشتريا نصيبا منها. وهناك قول آخر أنه قد احتُفظ بجميع هؤلاء الأسرى في المدينة و لم يُرسلوا إلى أي مكان، ثم أخذ النبي ﷺ يطلق سراحهم تدريجياً منة وإحسانا.

لقد بحث مرزا بشير أحمد رضي الله عنه بنفسه في الموضوع من مختلف كتب التاريخ. فكتب بهذا الشأن:

يتبين من بعض الروايات أن النساء والأطفال الذين أُسروا وفقاً لحكم سعد، أن النبي ﷺ أرسل بعضهم إلى نجد، حيث دفعت بعض القبائل النجدية فديتهم وبذلك دبّروا حريّتهم، واستخدم المسلمون هذه الأموال لشراء الخيول والأسلحة لاحتياجاتهم الحربية. وإن حدوث ذلك ليس مستبعداً لأن القبائل النجدية وبني قريظة كانوا حلفاء بعضهم البعض. وقبل غزوة بني قريظة بأيام قليلة فقط، كانوا قد حاربوا ضد المسلمين متحالفين في غزوة الأحزاب. الواقع أن بني قريظة قد رفعوا راية العصيان ضد النبي ﷺ بتحريض من أهل نجد.

إذن، إذا دبّر أهلُ نجد تحرير أسرى بني قريظة- الذين كانوا حلفاءهم- من أيدي المسلمين فهذا ليس مستبعدا. لكن يتبين من الروايات الصحيحة أن هؤلاء الأسرى بقوا في المدينة و لم يذهبوا إلى أي مكان. ووزعهم النبي ﷺ على مختلف الصحابة للإشراف عليهم. ثم حصل بعضهم على حريتهم بدفع الفدية، وأطلق النبي ﷺ سراح بعضهم كإحسان منه. وفيما بعد، أسلم هؤلاء الناس تدريجياً بطيب خاطرهم، ومن بينهم عطية القرظي، وعبد الرحمن بن زبير بن باطيا، وكعب بن سليم، ومحمد بن كعب. هذه الأسماء محفوظة في التاريخ. وقد أصبحوا جميعاً مسلمين، وخاصة المذكور في الأخير أي محمد بن كعب أصبح مسلماً عظيماً.

وسواء تم توزيع هؤلاء النساء الأسيرات أو بيعهن، فقد أصدر النبي ﷺ في هذه المناسبة أمراً يستحق أن يُكتب بماء الذهب كدليل على رحمته الواسعة وإحسانه إلى النساء. فقد أمر ﷺ أنه إذا تم توزيع أو بيع أي امرأة ومعها طفل صغير أو طفلة، فلا يُفرّق بينها وبين طفلها حتى يبلغ سن الرشد، وكذلك إذا كانت هناك أختان صغيرتان، فلا يُفرّق بينهما حتى تبلغا سن الرشد.

هذه هي أسوة رحمة للعالمين وإحسانه إلى النساء والأسرى والمعارضين، لكن ما هو حال المسلمين اليوم؟ إنهم يطردون الناس من بيوتهم ويشردونهم ويقتلونهم باسم الله ورسوله، ونتيجة لذلك تضيع عزة المسلمين. نسأل الله تعالى أن يمنح هؤلاء المسلمين العقل والفهم.

*****